

رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٠٢٠) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٣٨٨

**بشأن الغلق النهائي لفرع تنفيذ من الفئة الثانية
لشركة نعيم للوساطة في الأوراق المالية**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير
المصرفية،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد
فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٥/١١٢ ٢٠١٥ بشأن ضوابط نقل
وغلق فروع شركات السمسرة في الأوراق المالية.

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقة المهنبيين المعدة في هذا الشأن،
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلسته رقم (٣٨٨) المنعقدة
بتاريخ ١٥ / ٣ / ٢٠٢٠ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرار

المادة (١): الموافقة على الغلق النهائي لفرع تنفيذ من الفئة الثانية لشركة نعيم للوساطة في الأوراق المالية -
الكاٌن في (مبني ريفور وورك بالقطعة رقم ٢١ المنطقة الشمالية - محور محمد نجيب - التجمع
الخامس - القاهرة) والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه

